

وسائل الشيعة

[341] ان لي على رجل دينا وقد أراد أن يبيع داره فيقضي (2) فقال أبو عبد الله (عليه السلام): اعيذك بالله أن تخرجه من ظل رأسه (3). ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب (4). (23804) 4 - وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن فضال، عن إبراهيم ابن عثمان، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قلت، رجل لي عليه دراهم وكانت داره رهنا فأردت أن أبيعها، قال: اعيذك بالله أن تخرجه من ظل رأسه. ورواه الشيخ بإسناده عن أحمد بن محمد، عن الحسن بن علي بن فضال، عن إبراهيم بن عثمان بن زياد، عن أبي عبد الله (عليه السلام) مثله (1). (23805) 5 - محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن إبراهيم بن هاشم أن محمد بن أبي عمير رضي الله عنه كان رجلا بزازا، فذهب ماله وافتقر، وكان له على رجل عشرة آلاف درهم فباع دارا له كان يسكنها بعشرة آلاف درهم، وحمل المال إلى بابه، فخرج إليه محمد بن أبي عمير، فقال: ما هذا؟ فقال: هذا مال الذي لك علي، قال: ورثته؟ قال: لا، قال: وهب لك؟ قال: لا، فقال: هو من ثمن ضيعة بعثتها؟ فقال: لا فقال: ما هو؟ فقال: بعت داري التي اسكنها لا قضي ديني. _____ (2) في التهذيب: فيعطيني (هامش المخطوط). (3) في بعض النسخ: ثلاثا (منه قده). (4) التهذيب 6: 187 / 390، والاستبصار 3: 6 / 13. 4 - الكافي 5: 237 / 21. (1) التهذيب 7: 170 / 754. 5 - الفقيه 3: 117 / 501. (*) _____